اي ما احسن هذا ادبا وما حكاه النحويون من اللفظ
وهناه التعجب سبحان الله ولا اله الا الله ولله دره
ولله انت وبالله ولله وانشد سيبويه

تسعى الايام ذواحيد تستخبر به الطيبات والاس

وقال هذا الرجل تعجب وياليتما تعجب وانشد لخطاب ليلي
يال برثن منكم ادل وامطي من سليك المقانب واعطي
علة اخرى ماشية وقال لا يتعجب مما لم يسم فاعله لانه
لا فعل فيه ويبطل هذه العلة قول العرب في جن زيد
ما جنه وما اعتهه وما اشبه ذلك واما قوله اجمعوا
على ان الثلاثي يتعجب منه بزيادة ما لم يكن لونا ولا خلقة
فاستثناوه ما لم يكن لونا ولا خلقة من اعجب الكلام قال
لانه لا يتعجب الا من الثلاثي اما ما يكون اصله الثلاثي ثم
زيد عليه مثل ما اعطى وليس في قوله اجمعوا ما يتعجب من الثلاثي
دليل على انه اراد لا يتعجب الا من الثلاثة الا ترى ان ما يلا
لو قال انما صلاة الظهر اربع لم يكن في قوله دليل على ان
غيرها من الصلوات لا يكون اربعا او قال انما في الرقة ربع
العشر لكن هذا دليل على ان غير الرقة فيه ربع العشر
قال السخاوي لا يخفى ميل هذا الرجل وحيفه على
ابي جعفر وتخليطه فيما يتكلم به الا ان يقول
وليس في قوله انما يتعجب من الثلاثي دليل على انه
اراد لا يتعجب الا من الثلاثة فظنا منه ان هذا كلام
ابي العباس واخذ في الجواب عنه وهذا انما هو كلام
ابي جعفر انتهى كلامه واما ابو العباس فانما
قال قد اجمعوا على ان الثلاثي يتعجب منه بلا زيادة ما لم
يكن لونا او خلقة فانكر عليه ابو جعفر استثناه

اللون

اللون والخلقة من الفعل الثلاثي لان الالوان ليس فيها فعل
ثلاثي ولو قال ابو العباس انما يتعجب من الثلاثي لاحضر
التعجب في الثلاثي وليس هذا كقوله انما صلاة الظهر اربع
انما ذلك لمن يمنع ان يكون اقل من اربع واكثر وقوله اعطي
ابو جعفر علة قياسية في التعجب فقال انما معنى التعجب
ان اجعل الفاعل مفعولا قال ونحن نجعل الفاعل مفعولا ثم
لا يكون تعجبا فهو اتمته واجلسته وهذا لا يلزمه لانه
لم يقل لا يصير الفاعل مفعولا الا في التعجب انما قال ان قولك
ما احسن زيدا اخرجت فيه الفعل الذي كان لازما فجعلته
متعديا وكان الاصل حسن زيد فصار فاعل حسن مفعولا
مفعول احسن وما اورد عليه من الكلمات التي معناها
التعجب لا يرد عليه لانه انما تكلم في التعجب المبوب له
الا ترى ان من تكلم في باب التاكيد لا يرد عليه ما يجيء
فيه معنى التاكيد من ان واللام وما اشبه ذلك ثم قال
محمد بن يزيد وقولهم مثل ما اعطى وما اشبهه رجال سوء
العبارة كما قال لا يجوز التعجب من قولنا انطلق زيد كما لا يجوز
ما احمر زيدا فهذا قال لا يجوز ان يصلي الظهر ثلاثا ولا
المغرب اربعا فانه اظهر قال السخاوي وابن هذا من
ذاك انما شبه ممتنعا في التعجب الممتنع فيه وانه يتعجب
من الثنيا لتين باشد ونحوه ثم قال محمد بن يزيد اعلم ان
بعض النحويين قال لا يجوز التعجب من افعل الا على
شريطة قال واما قوله ايمنا فلا يعرف في الالوان فعل
ثلاثي فقد قال سيبويه ادم يادم ادمة وادم يادم
شهب وشهب يشهب شهبة وقهب يقهب وكهب يكلب
وصدا يصدا صدأة وسود يسود وانشد لنصيب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)